

11 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/ نهى رسول الله عن ثمن الكلب/ الشيخ صالح الفوزان/ كبار العلماء

صالح الفوزان

عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب على ان بيع الكلاب حرام. بيع الكلاب
ثمناها حرام لا يجوز وان كان يجوز استعمالها والاستفادة منها قال تعالى فكلوا مما - [00:00:00](#)
امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليه. يجوز استعمال الكلب للصيد اذا كان معلما وما علمتم من الجوارح مكليين تعلمونهن مما علمكم
الله فكلوا مما امسكنا عليكم واذكروا اسم الله عليكم - [00:00:23](#)
لا يجوز استعماله لكن ما يجوز بيعه. يجوز استعماله للحراسة. لكن لا يجوز بيعه. نعم اسأل الله لك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن ثمن الكلب هذا واحد ومهر البغي ومهر البغي وهي الزانية والعياذ بالله مهر - [00:00:42](#)
ينبغي التي تأخذ على زناها الزنا حرام فاحشة ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وقرنه الله مع الشرك وقتل النفس. والذين لا
يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق. النفس التي حرم الله هي المؤمن او المعاهد. هي المؤمن او الكافر -
[00:01:00](#)
المعاهد حرم الله قتله مثل ما حرم قتل المؤمن ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. قرن مع هاتين الجريمتين ادل
على شناعة الزنا ولذلك رتب الله عليه حدا رادما - [00:01:31](#)
فالزاني ان كان بكرا يجلد مئة جلدة ويغرب عن بلده. يغرب عن بلده الى بلد اخر وان كان ثيبا فانه يرحم بالحجارة حتى يموت. يرحم
بالحجارة حتى يموت هذا مما يدل على شناعة الزنا لما فيه من الاضرار بالناس ما فيه من الاضرار - [00:01:53](#)
بالزنا والاضرار بالمجتمع فانه ينشر الامراض الخطرة وقد ظهر مصداق ذلك بما تسمعون الان وما تقرر من مرض الايدز والعياذ بالله ما
له علاج سببه الزنا هذا واللواط الاستمتاع المحرم. وفيه اضرار بالشخص - [00:02:23](#)
المجتمع اضرار بالمجتمع تطيع الاخلاق وتطيع المروءات وتنتهك الاغراض وتلطيخ حساب وكذلك يظهر اولاد ما لهم اباء مساكين.
تشوفون الان اللقط اللقط ماذا يعانون في المجتمع من من الهوان ماذا يعانون في المجتمع من الهوان - [00:02:46](#)
لا يعرف له اب ولا قبيلة يكون ذليلا في المجتمع وهو ما له ذنب المسكين. هو ما له ذنب لكن يلجأني ابوه هم اللي جنوا عليه
المسكين فهذا اضرار بالناس فلذلك حرم الله الزنا وشدد في تحريمه. ولا تقربوا الزنا لا تقربوا - [00:03:14](#)
ما قال لا تزنوا بل بل اشد من ذلك قال لا تقربوا. تجنبوا الوسائل التي تفضي الى الزنا. من النظر المحرم والسفور والاختلاط بين
الرجال والنساء سفر المرأة بدون محرم هذي كلها اسباب للزنا نهى الله عنها - [00:03:36](#)
لانهما تقرب الى الزنا ولا تقربوا الزنا. فاذا نهى عن الوسائل فكيف بالله؟ فكيف بالزنا نفسه والعياذ ولا تقربوا الزنا ثم قال انه كان
فاحشة. والفاحشة ما تناها قبحه ما تناهى قبحه فهو فاحشة - [00:03:56](#)
وساء سبيلا طريقا ساء طريقا لقضاء الشهوة لما يترتب عليه من ضياع حساب وفشو الامراض وضياع الاعراض كل هذا مما يترتب
على الزنا فاذا اخذت الزانية في مقابل ذلك مالا فهو حرام وهو حرام وسحت - [00:04:16](#)
لانه في مقابل حرام. وما كان في مقابل حرام فهو حرام وسحت فما تكسبه الزواني من الزنا هذا سحت. مع الاسف يقولون بعض
المجموعات انه تجعل الزنا من موارد الدولة تجعل الزنا مورد من موارد الدولة وتأخذ - [00:04:44](#)

ظرايب على بيوت الدعارة. فهذا سحت وحرام يلطخ المجتمع والدولة كلها والعياذ بالله. نعم عن ابي مسعود وحلوان الكاهن حلوان الكاهن هو الذي يدعي علم الغيب. يقول للناس انتم بيحصل لكم كذا. انت بيحصل لك حظ - [00:05:08](#)

او بيحصل عليك ظرر يخبر الانسان عن مستقبله وما يحصل له. لانه اما انه يتخرص ويدعي علم الغيب ولا يعلم الغيب الا الله. واما انه يستخدم الشياطين والجن. فيخضع لهم - [00:05:32](#)

ويعطيهم ما يريدون من دينه يسجد لهم او يذبح لهم او يدعوهم ويستغيث بهم فيشرك ثم يخدمونهم اذا افسدوا دينه خدموه. ربنا استمتع بعضنا ببعض فالجني يستذل الانس يستذله والانسي يستخدم الجني في حوائجه - [00:05:52](#)

هذا حرام والكاهن يجب انه يردع يمنع من الكهانة ادعى علم الغيب هذا من نواقض الاسلام كما قلت. من ادعى علم الغيب فانه مرتد عن دين الاسلام لانه يدعي انه يشارك الله عز وجل قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب - [00:06:21](#)

الا الله ولان الكاهن يفسد في المجتمع. يامر اللي يجونه بان يذبحوا لغير الله او يندروا لغير الله علشان يحصلون على مقصودهم. فيشركون او انه يلقي عليهم الذل والخوف. يقول ابي يجيك بلا ويبي - [00:06:43](#)

يجيك عقوبات ويبي يجيك فيصير الانسان خائفا مهددا مهددا والعياذ بالله او يكذب عليه يقول بيحك طير وبيحك مال وهو يكذب عليه. لانه ما يعلم الغيب. فالكاهن هذا يفسد في الارض. فلذلك يستتاب فان - [00:07:03](#)

تاب والا قتل لاجل جرمه. وادعائه علم الغيب ولاجل كف شره عن المجتمع. فاذا كان فيأخذ مالا في مقابل الكهانة فهذا المال حرام سحت. حرام وسحت. لا يجوز اكله. ولا استعماله - [00:07:23](#)

ولا الانتفاع به لانه حرام وكان لابي بكر الصديق رضي الله عنه كان له غلام يعني مملوك وكان قد آآ تخرج معه يعني يعني اه اصطلح على انه يأتيه كل يوم بشيء من الكسب. والباقي كله مخرجة. فكان - [00:07:43](#)

عمل هذا هذا الغلام فجاءه مرة بطعام فاكل منه الصديق رضي الله عنه فقال له الغلام اتدري ما هذا؟ قال لا. قال هذا اجرة كهانة. تكهنت في الجاهلية لناس واعطوني هذه الاجرة الان واتيت بها اليك. فادخل ابو بكر رضي الله عنه اصابعه في حلقه واستفرغ - [00:08:15](#)

استفرغ ما في جوفه استفرغ ما في جوفه لما عرف انه حرام. وقال والله لو خرجت روعي معه لاخرجتها. اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل لحم نبت من السحت النار اولى به - [00:08:44](#)

نعم دل على تحريم ثمن الكهانة. والكهان كثروا الان يدعي اللي يقرأ واللي يقرأ في الفنجان واللي يعني طرق واللي يخطط في الارض واللي طرق خبيثة كلها كلها تجتمع في ادعاء علم الغيب الذي لا يعلمه الا الله. وافساد المجتمع وافساد عقائدهم واخذ اموالهم. وتهديدهم - [00:09:03](#)

بالمخوفات نعم فالكاهن مفسد في الارض. نعم. وكسبه حرام. وسحت نعم عن رافع بن خديج رضي الله عنه ان رسول الله لكن يمكن تسأل تقول الباب باب ما نهى عنه من البيوع - [00:09:31](#)

واللي معنا الان ثمن الكلب هذا صحيح بيع الكلب لا يجوز لكن مهر البغي هو بيع نقول اجرة هذا اجرة والاجرة نوع من البيع حلوان الكاهن اجرة والاجرة نوع من البيع فهذا وجه ادخال - [00:09:51](#)

مصنف هذا الحديث في باب ما نهى عنه من البيوع. نعم - [00:10:08](#)